

Distr.: General
17 March 2005
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة التاسعة والخمسون

الوثائق الرسمية

اللجنة الثالثة

محضر موجز للجلسة التاسعة والعشرين

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الخميس، ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤، الساعة ١٥/٠٠

الرئيس: السيد كوشينسكي (أوكرانيا)
فيما بعد: السيدة أتانه بانو (ماليزيا)

المحتويات

- البند ١٠١ من جدول الأعمال: تعزيز حقوق الأطفال وحمايتهم (تابع)
البند ٩٤ من جدول الأعمال: التنمية الاجتماعية بما في ذلك المسائل ذات الصلة بالحالة الاجتماعية في العالم وبالشباب والمسنين والمعوقين والأسرة
(ب) عقد الأمم المتحدة للقضاء على الأمية: التعليم للجميع (تابع)
البند ٩٦ من جدول الأعمال: منع الجريمة والعدالة الجنائية (تابع)
البند ٩٨ من جدول الأعمال: النهوض بالمرأة (تابع)
البند ١٠٥ من جدول الأعمال: مسائل حقوق الإنسان (تابع)*
(ب) مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين المتمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية (تابع)*
(ج) حالات حقوق الإنسان وتقارير المقرر والممثلين الخاصين (تابع)*
(د) تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان (تابع)*

* بنود قررت اللجنة النظر فيها معاً.

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره إلى: Chief of the Official Records Editing Section, room DC2-0750, 2 United Nations Plaza

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

افتتحت الجلسة في الساعة ١٥/٥.

**البند ١٠١ من جدول الأعمال: تعزيز حقوق الأطفال
و حمايتها (تابع) (A/C.3/59/L.28)**

مشروع القرار A/C.3/59/L.28: حالة المساعدة المقدمة إلى
الأطفال الفلسطينيين

١ - السيدة خليل (مصر): قدمت مشروع القرار باسم
مقدميه الأصليين والصين، وجيبوتي وموريتانيا، فقالت إن
الحالة في الأراضي الفلسطينية المحتلة لا تزال متدهورة بدرجة
مزعجة. والقرار يشير إلى أكثر قطاعات المجتمع الفلسطيني
تأثراً وهو مشابه للقرار المعتمد العام الماضي، لكن تم
استكماله لكي يعكس التطورات الأخيرة. وأعربت عن
الأمل في أن يعتمد مشروع القرار بتوافق الآراء.

**البند ٩٤ من جدول الأعمال: التنمية الاجتماعية، بما في
ذلك المسائل ذات الصلة بالحالة الاجتماعية في العالم
وبالشباب والمسنين والمعوقين والأسرة (تابع)
(A/C.3/59/L.15/Rev.1)**

(ب) عقد الأمم المتحدة للقضاء على الأمية:
التعليم للجميع (تابع) (A/C.3/59/L.15/Rev.1)

مشروع القرار (A/C.3/59/L.15/Rev.1): عقد الأمم المتحدة
للقضاء على الأمية: التعليم للجميع

٢ - الرئيس: قال إنه لا يترتب على مشروع القرار أية
آثار في الميزانية البرنامجية.

٣ - السيد غانسوك (منغوليا): تكلم باسم مقدمي
مشروع القرار، فقال إنه قد انضم إلى مقدمي المشروع كل
من: أرمينيا، إسرائيل، أندورا، أنغولا، أوزبكستان، إيطاليا،
البرازيل، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بليز، البوسنة والهرسك،
تركيا، تونس، الجماهيرية العربية الليبية، الجمهورية العربية

السورية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، زامبيا، سويسرا،
سيراليون، الفلبين، فيجي، قبرص، قطر، كمبوديا، كندا،
الكونغو، لكسمبرغ، ليتوانيا، مدغشقر، مصر، المغرب،
المملكة العربية السعودية، موناكو، ناميبيا، نيجيريا وهولندا.
٤ - اعتمد مشروع القرار (A/C.3/59/L.15/Rev.1).

**البند ٩٦ من جدول الأعمال: منع الجريمة والعدالة
الجنائية (تابع) (A/C.3/59/L.21)**

مشروع القرار A/C.3/59/L.21: معهد الأمم المتحدة الأفريقي
لمنع الجريمة ومعاملة الجرمين

٥ - الرئيس: قال إنه لا يترتب على مشروع القرار أية
آثار في الميزانية البرنامجية.

٦ - السيد إنديمبي (جنوب أفريقيا): تكلم باسم مقدمي
مشروع القرار من الدول الأعضاء في المجموعة الأفريقية،
فقال إن جنوب أفريقيا وقطر انضمتا إلى مقدمي مشروع
القرار.

٧ - اعتمد مشروع القرار A/C.3/59/L.21/Rev.1.

**البند ٩٨ من جدول الأعمال: النهوض بالمرأة
(تابع) (A/C.3/59/L.25)**

مشروع القرار A/C.3/59/L.25: العمل نحو القضاء على
الجرائم ضد النساء والفتيات التي ترتكب باسم الشرف

٨ - الرئيس: قال إن مشروع القرار لا يتضمن أية آثار في
الميزانية البرنامجية وأنه قد انضم إلى مقدمي مشروع القرار
كل من: الأردن، أوكرانيا، بلغاريا، بيرو، تايلند، سان
مارينو، صربيا والجبل الأسود، غواتيمالا، وموناكو.

٩ - السيد وود (المملكة المتحدة): قال إن المملكة
المتحدة وتركيا انضمتا إلى هولندا ضمن مقدمي مشروع

أحكاماً تتيح للضحايا المحتملين طلب حق اللجوء أو حماية اللاجئين، في ظل ظروف معينة. غير أنه يساورها القلق فيما يتعلق بالفقرة ٣ '١، التي "تطلب إلى الدول تقديم خدمات الرعاية الصحية، بما في ذلك في مجالي الصحة الجنسية والإنجابية"؛ كما أنها لم تفهم العبارة التي تشكل فيما يبدو "تأييد الإجهاض أو استعمال المجهضات"

البند ١٠٥ من جدول الأعمال: مسائل حقوق الإنسان (تابع) (A/59/225، 371 و 425)

(ب) مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية (A/59/255، 319، 320، 323، 327، 328، 341، 360، 366، 377، 385، 401-404، 422، 428، 436 و 525)

(ج) حالات حقوق الإنسان وتقارير المقررين والممثلين الخاصين (A/59/256، 269، 311، 316، 340، 352، 367، 370، 378، 389، و 413؛ A/C.3/59/3)

(هـ) تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان (A/59/36)

١٤ - الرئيس: دعا اللجنة إلى مواصلة حوارها مع المقرر الخاص بشأن الحق في الغذاء.

١٥ - السيد باتو (توغو): أشار إلى أن بلده ظل ضحية الجزاءات، وسأل عما إذا كان المقرر الخاص قد بحث الحالة وأنه من المفيد أن يعرف رأيه في هذا الشأن.

١٦ - السيدة لي ون (الصين): قالت إن الصين لا ترى أن الناس من جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية الذين يعبرون الحدود بصورة غير قانونية إلى داخل الصين لأسباب اقتصادية هم لاجئون. وبشأن مركز اللاجئين وأوضاعهم، ينبغي أن يشير المقرر الخاص إلى اتفاقية عام ١٩٥١ التي تتعلق بمركز اللاجئين، والتي لم تتضمن أية إشارة إلى

القرار الرئيسيين. وأجروا مشاورات واسعة وسعوا إلى أخذ جميع الآراء بعين الاعتبار. وتم توسيع نطاق مشروع القرار ليشمل الفتيات. وكذلك دور الرجال في منع مثل هذه الجرائم.

١٠ - وانضم أيضاً إلى مقدمي مشروع القرار كل من: أرمينيا، أندورا، أيسلندا، باراغواي، بنما، بوتسوانا، البوسنة والهرسك، تركمانستان، تونس، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا، جنوب أفريقيا، جورجيا، الرأس الأخضر، السنغال، شيلي، العراق، فرنسا، فيجي، كازاخستان، كينيا، ليتوانيا، ليختنشتاين، مالطة، المغرب، ناميبيا، نيوزيلندا، وهندوراس.

١١ - اعتمد مشروع القرار A/C.3/59/L.25.

١٢ - السيد باليسترو (كوستاريكا): قال إن كوستاريكا لم تتمكن من أن تكون ضمن مقدمي مشروع القرار. وأضاف أنه منذ مؤتمر الأمم المتحدة الدولي عام ١٩٩٤ بشأن السكان والتنمية، اعتمدت كوستاريكا المصطلحات المستخدمة في برنامج عمل المؤتمر التي تشير إلى موضوعات كالصحة الجنسية وحقوق الإنجاب. وعمد وفده، في وقت لاحق، إلى تفسير أهمية هذا القرار من حيث التشريع المحلي، الذي لا يمكن مطلقاً تفسيره ليشمل الإجهاض، حيث ما فتئت كوستاريكا متميزة باحترامها لحقوق الإنسان. غير أنه من المؤسف أن الفقرة ٣ '١ تضمنت الإشارة إلى خدمات الرعاية الصحية في مجالي الصحة الجنسية والإنجابية، والتي ترى كوستاريكا أنهما ليست لهما صلة بالموضوع. وأضاف أن كوستاريكا تؤيد جوهر القرار لكنها ترغب في تسجيل موقفها.

١٣ - السيدة مور (الولايات المتحدة الأمريكية): قالت إنه بالانضمام إلى توافق الآراء، تود الولايات المتحدة أن تشرح بأنها ملتزمة بشدة بالقضاء على جرائم الشرف وأنها أنشأت

لم يذكر أن توغو تعاني من الجزاءات التي فرضها عليها الاتحاد الأوروبي، مما أثار بشدة على اقتصادها. ومع ذلك، فإنه، شأن معظم أعضاء اللجنة، يعارض جميع التدابير القسرية الأحادية، سواء ضد توغو أو العراق أو كوبا.

٢١ - وقال، رداً على ممثل الصين، إن مشكلة الأشخاص من جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية الذين يعبرون الحدود إلى داخل الصين بدلاً من مواجهة المجاعة لا يمكن أن تحل عن طريق القانون الدولي. بل ينبغي التماس حل سياسي. وأضاف أنه يتفق مع الرأي القائل بأنهم، بموجب اتفاقية عام ١٩٥١ ليسوا تحديداً لاجئين، لكن تشكل حالتهم مأساة إنسانية ضخمة.

٢٢ - وأضاف قائلاً إنه اضطر إلى اللجوء إلى مصادر فرعية عندما لم تسمح له جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية بزيارة البلد. وقد نشرت منظمة العفو الدولية توا تقريراً شاملاً يحمل عنوان "محرومون من الحقوق: حقوق الإنسان وأزمة الغذاء في جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية" خلص إلى أن هناك أكثر من ٦ ملايين شخص يعانون بشدة من سوء التغذية، وكثير منهم يواجهون خطر الموت. ومن الطبيعي أن يحاول هؤلاء الهروب إلى أقرب بلد، ولكن من زاوية إنسانية، ليس من المقبول أن تعيدهم الصين إلى وطنهم، حيث تشير التقارير إلى أن هؤلاء الذين يعودون إلى وطنهم يختفون داخل معسكرات العمل القسري.

٢٣ - وبناء عليه، ينبغي أن تلتزم الصين حلاً لهذه المشكلة بالتعاون مع المجتمع الدولي. وإذا لم تستطع السماح لأولئك الفارين بالبقاء فيها، فإن أحد الحلول هو إرسالهم إلى بلد ثالث، وقد وافق عدد من البلدان في المنطقة على استقبالهم.

٢٤ - ورداً على ممثل الهند، قال إن المسألة المثارة في الفقرة ٥٣ من التقرير (A/59/385) ليست متعلقة بنيل حق

اللاجئين بسبب الجوع. وأضاف أن بلده وضعت دائماً ترتيبات مناسبة للأشخاص المشار إليهم في التقرير، وفقاً للقوانين الداخلية والدولية والمبادئ الإنسانية. ولا علاقة لهذه المسألة بالحق في الغذاء.

١٧ - السيد ساران (الهند): قال إن الهند تتطلع لاستقبال زيارة المقرر الخاص في وقت متفق عليه بصورة مشتركة. غير أنها ترى ضرورة بحث طبيعة الحق في الغذاء في سياق توافر الموارد داخل كل دولة والاختبار الحقيقي هو مدى قدرة الدول على الوفاء بالتزاماتها.

١٨ - ومضى قائلاً إن وفده يرى أن الأسلوب الذي تناول بمقتضاه تقرير المقرر الخاص (A/59/385) مسألة تنمية قطاع مصائد الأسماك في الهند لم يكن كاملاً. فالخط الساحلي للهند يبلغ طوله آلاف الكيلومترات، وكان يتعين النظر إلى المسألة المثارة في التقرير في ضوء الإنتاج الغذائي الكلي في البلد على مدى السنوات الخمسة والخمسين الماضية. وكان من المفيد لو أن المقرر الخاص أعاد تدقيق المعلومات التي حصل عليها مع البيانات الرسمية.

١٩ - والأكثر أهمية أساساً، أن المشكلة التي أشار إليها المقرر الخاص مسألة ذات طابع اقتصادي أكثر منها قضائية تتعلق بانتهاك حقوق الإنسان من جانب الدولة. وهي تعكس، أساساً، نوعية التحول الهيكلي الذي نشهده طوال الوقت في الاقتصادات النامية، وهذه التحولات جزء طبيعي للنمو الاقتصادي وهي تعكس دور قوى السوق داخل البلد. وأضاف أن الهند تأمل أن يتطابق عمل المقرر الخاص في المستقبل مع الولاية الموكلة إليه.

٢٠ - السيد زيغلر (المقرر الخاص المعني بالحق في الغذاء): قال إن مشكلة الجوع تتصل بتوزيع الغذاء وليس بإنتاجه. ولما كان السوق لا يستطيع توزيع الغذاء بعدالة، فإن النهج المعياري هو الحل الوحيد. وبسبب قيود حجم التقرير، فإنه

القانون الإنساني الدولي وحقوق الإنسان. وهم لا يشغلون أنفسهم بالسياسات.

٢٨ - السيد بينيرو (المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في ميانمار): قدم تقريره المؤقت (A/59/311)، فقال إنه اضطر إلى الاعتماد على مصادر فرعية في إعداد تقريره حيث لم يسمح له القيام ببعثة تقصي للحقائق في ميانمار.

٢٩ - وأضاف قائلاً إنه على الرغم من إحياء المؤتمر الوطني في وقت مبكر من هذا العام، لا ينبغي التهوين من التحديات القائمة. ولا يزال هناك قلق شديد حول شمول المؤتمر الوطني وسير أعماله. فجماعات وقف إطلاق النار، التي تشمل جماعات المعارضة المسلحة السابقة القائمة على الأقلية الإثنية حضرت المؤتمر بوصفها، ضيوفاً مدعوين بصفة خاصة، ولم تشارك في المؤتمر الرابطة الوطنية للديمقراطية والأحزاب السياسية الأخرى التي فازت بأغلبية المقاعد في انتخابات عام ١٩٩٠. وأعرب عن الأمل في أن تسفر هذه العملية عن نتائج رغم التغيير الأخير في الحكومة؛ غير أن النتائج لن تظهر إلا بعد الجلسات اللاحقة للمؤتمر الوطني.

٣٠ - وقال إنه يمكن اتخاذ خطوة رئيسية للأمام إذا ما تم الوفاء بالتزامات معينة في مجال حقوق الإنسان. وينبغي أن تبدأ الإصلاحات في ميدان حقوق الإنسان بإلغاء تشريعات الأمن التي تقيد الممارسة الكاملة لحقوق الإنسان الأساسية، ويجب تنقيح تطبيق العدالة لاستعادة احترام الحقوق المشروعة. ولا يمكن تحقيق عملية مصالحة موثوق بها ومرحلة انتقال سياسي دون أن يتم في وقت مبكر إطلاق سراح أكثر من ٣٠٠ سجين سياسي والتخفيف من القيود المفروضة على أنشطة الأحزاب السياسية والشركاء في وقف إطلاق النار. وإحراز تقدم في هذا الصدد من شأنه أن يساعد في تحسين الأحوال داخل البلد وخارجه على السواء

اقتصادي لكنها تتصل بفقدان المزارعين أراضيهم. وقد طلبت المحكمة العليا في الهند بتغيير فوري لهذه الحالة، من خلال تشذيب زراعة القريديس وعودة أراضي الفلاحين.

٢٥ - السيد باك توك هون (جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية): قال إن المقرر الخاص ما زال يسيس مسائل حقوق الإنسان. وإلا كيف يمكن تفسير عبارة المقرر الخاص بأن المسائل المتعلقة بحقوق الإنسان يمكن حلها سياسياً؛ ولا ينبغي الخلط بين حقوق الإنسان والأمور السياسية.

٢٦ - وأضاف قائلاً إن هناك تاريخ طويل لعمليات عبور الحدود حتى قبل أزمة الغذاء، لكن زاد عددها منذ منتصف التسعينيات. ومع ذلك، فإن معظم الناس عادوا إلى ديارهم في جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية ولم يعدوا ولا هم أرسلوا إلى معسكرات العمل. وقد قدمت حكومته كافة المعلومات ذات الصلة بهذا الموضوع إلى لجنة حقوق الإنسان في عام ٢٠٠١. وأعرب عن دهشته لما وصفه بتحيّز المقرر الخاص في موقفه. وأشار إلى أنه إذا كان المقرر الخاص يستمع إلى أولئك المعادين لبلده، فإن عليه أيضاً الاستماع جيداً لأبناء البلد. وتساءل كيف يثق في منظمة غير حكومية مثل "أدوية عبر الحدود" التي طردت من جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية لارتكابها أعمال مخالفة للقانون؟

٢٧ - السيد زيغلر (الممثل الخاص المعني بالحق في الغذاء): تكلم بصفة شخصية، فقال إن المشكلة الأساسية هي، أنه برغم وجود أزمة حادة تعرض للخطر ربع سكان البلد، ترفض جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية دوماً السماح لأي مقررين خاصين دخول البلد لتقييم الحالة مباشرة. ومن واقع تجربته الأكاديمية الطويلة، فإنه يعتبر أن المصادر الفرعية المتاحة لديه موثوق بها تماماً. وبشأن مسألة التسييس، قال إن للمقررين الخاصين ولايات محدودة جداً، أنشئت في إطار

لميانمار أن جميع حائزي مختلف الولايات المتعلقة بحالة حقوق الإنسان في ميانمار متحيزون ولديهم دوافع سياسية وتستند تقاريرهم إلى مزاعم لا أساس لها من الصحة. أما السبب الرئيسي الذي يدفع ميانمار إلى مواصلة دعوتهم لزيارتها، فإنه يرجع إلى أن التعاون مع الأمم المتحدة هو أحد دعائم السياسة الخارجية لميانمار. وفي الحالة الخاصة لحائز الولاية الحالي كانت نزاهة المقرر الخاص ووثائق تفويضه هي التي دفعت ميانمار إلى استيعاب طلبه بزيارة البلد. ولا يزال الطلب الحالي للمقرر الخاص قيد النظر.

٣٥ - وبعد ما سبق، يلزم تصحيح بعض النقاط التي قدمها المقرر الخاص.

٣٦ - وقال إنه من المؤكد أن المؤتمر الوطني سوف يعقد بصرف النظر عن تغيير رئيس الوزراء. وبالتالي ليس هناك ما يدعو للخوف من نتائجه. وليس هناك ما يدعو للقلق فيما يتعلق بالمداولات بين الوفود في المؤتمر بشأن المسائل المتعلقة بجماعات وقف إطلاق النار السابقة من جنسيات إثنية. وأضاف أنه أحاط علماً باعتراف المقرر الخاص، بأنه فيما يتعلق بحل الصراع، قد يتيح المؤتمر الوطني فرصة فريدة للجنسيات الإثنية ويتفق معه في الرأي بأنه لا ينبغي التهوين من التحديات. وتأسف حكومته لأن الرابطة الوطنية للديمقراطية وحلفائها السياسيين من الأقلية رفضوا الدعوة لحضور المؤتمر الوطني التاريخي.

٣٧ - ومضى قائلاً إن من المأمول فيه أن يتم زيادة تدعيم السلام بين الجنسيات في ميانمار حيث يمضي البلد قدماً على هدى خارطة الطريق المؤلفة من سبع نقاط التي تؤدي إلى نشأة دستور جديد، يمكن على أساسه إجراء انتخابات جديدة. وهذا النهج التطوري تقبله الأغلبية الصامتة أفضل من أنماط أخرى للتحويل السريع الذي تجري من خلاله انتخابات وسط عمليات القصف بالقنابل وضياع الأرواح.

وفي تطبيع علاقات ميانمار مع المجتمع الدولي من أجل صالح جميع شعوب ميانمار.

٣١ - وأضاف قائلاً إن الإفراج فوراً عن دو أونغ سان سو كي وجميع السياسيين الآخرين للقيام بدور بناء في مرحلة الانتقال وإجراء تسوية مع جماعات وقف إطلاق النار تراعي مقترحاتهم، سيكون إسهاماً كبيراً في هذه العملية. غير أنه لن يكتب النجاح لتنمية وديمقراطية حقيقية، بدون مشاركة جميع شعوب ميانمار.

٣٢ - وتحوّل إلى الحديث عن حالة حقوق الإنسان في البلد ككل، فقال إنه تلقى مؤخراً مزاعم باستمرار العنف الجنسي ضد النساء من أصول إثنية على يد القوات المسلحة في جميع أنحاء البلد. وقد أحيط علماً بالاستعدادات الجاري اتخاذها من جانب الحكومة لإرسال أفرقة تحقيق إلى المناطق المعنية وأنه كرر عرضه الخاص بإجراء تقييم مستقل لتلك المزاعم.

٣٣ - وأخيراً، قال إنه على الرغم من أن الانخفاض في زراعة الأفيون الذي كشفت عنه دراسة استقصائية حديثة أجراها مكتب الأمم المتحدة لمكافحة المخدرات والجريمة، أمر يستحق الثناء، فإن المجتمعات المحلية التي تزرع الأفيون لن تصبح أقل تأثراً بانتهاكات حقوق الإنسان والاتجار بالبشر والترحيل القسري إلا عندما يتم تزويدها بمصادر دخل بديلة مستدامة. وأعرب عن سروره لأنه يلاحظ أن حكومة ميانمار تتفق مع هذا الرأي.

٣٤ - السيد وين (ميانمار): قال إن المناخ السياسي المعقد السائد حالياً في العالم أدى إلى أن تخلص دول أعضاء معينة إلى أن الوقت غير مناسب لكي تدعو المقرر الخاصين لزيارة بلدانهم. وعلاوة على ذلك، يتعرض المقرر الخاصون للضغط من دول أعضاء قوية لكي يتجاوزوا ولاياتهم والمغامرة بالدخول في مناطق رمادية لحقوق الإنسان والشؤون السياسية الداخلية. وقد وجدت الوفود المتعاقبة

عن أنصار الرابطة الوطنية للديمقراطية الذين تم اعتقالهم وإيداعهم السجن خلال الصيف.

٤٢ - تولت رئاسة الجلسة السيدة أتانو بانو (ماليزيا).

٤٣ - السيد دي كليرك (هولندا): تكلم باسم الاتحاد الأوروبي، وسأل عن مدى الخطر الذي يراه المقرر الخاص في استمرار احتجاز قادة الرابطة الوطنية للديمقراطية. وأضاف أنه يود أيضاً أن يعرف ما إذا كانت هناك معلومات إضافية عن المزارع المتعلقة بالعنف الجنسي الذي مارسته قوات الأمن وعن تجنيد الأطفال.

٤٤ - السيدة فيني (استراليا): سألت عن الخطوات الإضافية التي يمكن اتخاذها للقضاء على العمل القسري وتعزيز التعاون مع منظمة العمل الدولية.

٤٥ - السيدة فوتشيك (نيوزيلندا): قالت إن وفدها منزعج لعدم تمكن المقرر الخاص من زيارة ميانمار وسألت عما إذا كانت هناك اتصالات مع رئيس الوزراء الجديد.

٤٦ - السيد بينيرو (المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في ميانمار): قال إنه، شأن أعضاء اللجنة، ليست لديه معلومات مباشرة عن الحالة داخل ميانمار، كما أنه لم يتمكن من زيارتها. وأضاف أنه على الرغم من أنه قد يُغرى بتفسير التقارير الواردة، إلا أنه مسرور عندما يسمع ممثل ميانمار يقول إنه سوف تستمر خارطة الطريق ومعها المؤتمر الوطني وأن الحكومة لا تزال ملتزمة بالانتقال السياسي. غير أنه في بيئة انتقالية، لن يكون من المفيد احتجاز أعضاء الرابطة الوطنية للديمقراطية ومحاكمتهم. وفي كل عملية انتقال سياسي، من المهم مشاركة أطراف الرأي بالكامل بدلا من وضعهم رهن الاحتجاز. وأعضاء الرابطة الوطنية للديمقراطية جزء من المجتمع ويساعدون في تيسير عملية الانتقال.

وعلى المقرر الخاص أن يهدأ بالأبأن صوت الشعب سيكون مسموعاً عندما يحين الوقت لإجراء الانتخابات: فجميع مواطني ميانمار الذين يعيشون داخل البلد وخارجه سيكون لهم الحق المشروع في التصويت.

٣٨ - وقال إن التصورات بشأن التقدم المحرز في حقوق الإنسان مختلفة جداً في آسيا وفي أوروبا؛ وقد رحّب معظم جيران ميانمار ودول رابطة جنوب شرق آسيا بالتطورات في هذا الصدد.

٣٩ - وأشار إلى أن هناك نقاط معيّنة قدمها المقرر الخاص ليس لها أي أساس من المصادقية سوى أنها دعائية تبثها الجماعات المنشقة والمنظمات غير الحكومية المتسارعة التي تستخدم حقوق الإنسان والمسائل البيئية في محاولة لجذب الانتباه الدولي وتضليل المجتمع الدولي. وستدافع الجنسيات المتصالحة حديثاً جماعياً عن سيادة ميانمار بأية وسائل ضرورية أياً كانت. أما المحاولات المستترة، باسم حقوق الإنسان لحمل قوات الأمن التابعة لميانمار على الانسحاب من المناطق المستصلحة على الحدود، فإنها لن تكون قابلة للتفاوض.

٤٠ - وقال إن ميانمار تأمل في مواصلة التعاون مع الأمم المتحدة طالما لا تتعرض مصالحها الحيوية الخاصة بها للخطر. وهذا التعاون والخطوات المتخذة حتى الآن في الانتقال السياسي لا ينبغي تفسيرهما كعلامة ضعف. وسيتم بشدة مقاومة أية محاولات دخيلة لتقويض مصالحها وسيادتها الوطنية أو إضعافها، بما في ذلك من خلال استمالة أجهزة الأمم المتحدة.

٤١ - السيدة مور (الولايات المتحدة الأمريكية): قالت إن استبعاد رئيس الوزراء في ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ يبين أن المتشددين قد أحكموا قبضتهم على السلطة في ميانمار. وأعربت عن ترحيبها بأراء المقرر الخاص بشأن الحالة. وسألت أيضاً عما إذا كان لديه أية معلومات إضافية

هناك أي تمييز عنصري في البلد، و ٦٠ في المائة من الجماعات الإثنية الأقلية ممثلون في المجلس التشريعي. وأعرب عن الأمل في أن يعكس مشروع القرار المقدم إلى اللجنة الحقيقية الراهنة في هذا البلد.

٥٣ - السيد شو تاي-إك (جمهورية كوريا): قال إن المشاركة القوية من جانب المجتمع الدولي في إصلاح حقوق الإنسان في ميانمار أمر جوهري. وأضاف أن وفده يود أن يعرف ما إذا كان المقرر الخاص يرى أن لجنة حقوق الإنسان في ميانمار مستقلة وكيف يمكن تعزيزها. كما يود أن يعرف عن الخدمات التقنية أو الاستشارية المتاحة في مجال حقوق الإنسان التي قد تكون مفيدة هناك.

٥٤ - السيد بينيرو (المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في ميانمار): قال إن أفضل ما يمكن أن يفعله هو مواصلة جهوده لإقناع حكومة ميانمار بأنه من صالحها دعوتها لزيارتها. وأنه طلب إلى بعض البلدان في المنطقة أن تدعو لصالحه في نفس الوقت. وأضاف أن وجود منظمة العمل الدولية في هذا البلد مفيد جداً، وقد تحقق تقدم رئيسي يجب العمل على دعمه. كما أن إنشاء لجنة حقوق الإنسان في ميانمار حظي بترحيب كبير، رغم أنه لم يتم إنشاؤها وفقاً لمبادئ باريس. وقد أنشأ العديد من البلدان في آسيا لجان وطنية من هذا القبيل قبل تحقيق الديمقراطية، ومن ثم فإنها بادرة تبعث على الأمل.

٥٥ - وأضاف قائلاً إن المساعدة التقنية متاحة من خلال برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والصناديق العالمية والمنظمات غير الحكومية الدولية لحقوق الإنسان. وأشار إلى أنه لم يتلق معلومات من اليونيسيف بشأن مبادرة تسريح الجنود الأطفال، لكنها ذكرت أن تعاونها مع الحكومة ظل إيجابياً. وفي تطور آخر موضع الترحيب في هذا المجال، قدمت ميانمار

٤٧ - وأعرب عن الأمل في أن تتاح الفرصة للتحقيق في المزاعم بشأن العنف الجنسي وأضاف أنه أحاط علماً بخطة العمل المشتركة بين الحكومة واليونيسيف لتسريح الجنود الأطفال. وتم بالفعل تحديد خطوات إضافية للقضاء على العمل القسري؛ وأنها ببساطة مسألة تنفيذ الاتفاقات التي تم التوصل إليها مع منظمة العمل الدولية. وأشار إلى أنه على الرغم من عدم وجود أية اتصالات مباشرة مع رئيس الوزراء الجديد. فإنه كان على اتصال مع ممثلي ميانمار في جنيف ولندن ونيويورك والبرازيل.

٤٨ - وقال إنه يسلم بإحراز تقدم، لكنه يلزم بذل مزيد من الجهود لضمان ممارسة حرية الاجتماع وحرية التنقل وحرية الصحافة.

٤٩ - السيدة فيغاني (سويسرا): سألت عما إذا كان لدى المقرر الخاص أية وسائل دبلوماسية أخرى لإنجاز ولايته، حيث قد تم إرجاء زيارته لميانمار. وسيكون من المفيد سماع آرائه بشأن أهمية وجود منظمة العمل الدولية في ميانمار.

٥٠ - السيد تاكاس (اليابان): قال إن وفده أحاط علماً بالشواغل الواردة في التقرير المكتوب فيما يتعلق بتجنيد الجنود الأطفال وسأل عما إذا كان لدى المقرر الخاص أية معلومات إضافية عن التعاون بين حكومة ميانمار واليونيسيف لمنع هذا التجنيد.

٥١ - السيدة فيريير-فريشت (كندا): قالت إن وفدها يساوره القلق حول مصداقية عملية المؤتمر الوطني التي يبدو أنها تفتقر للشفافية. وأنه يرحب بآراء المقرر الخاص بشأن آفاق نجاحها، على ضوء التغيير في القيادة.

٥٢ - السيد سار (كمبوديا): قال إن وفده يرى أن ميانمار حققت تقدماً في مجالات شتى. فقد أنهى مجلس الدولة للسلام والتنمية بالفعل تجنيد الجنود الأطفال ووقع على اتفاقية منظمة العمل الدولية لمناهضة العمل القسري. ولا يوجد

المعونة الغذائية المقدمة من الخارج التي تصل بالفعل للسكان المستهدفين. وعلى الرغم من وجود قدر من الرصد لتوزيع معونات الأغذية، فإن السلطات الوطنية ترفض السماح لعمليات التدقيق التي تضطلع بها منظمات إنسانية أجنبية.

٥٨ - واستطرد قائلاً إن هناك تقارير كثيرة عن انتهاكات مزعومة لحق الأشخاص في الأمن والمعاملة الإنسانية على أساس عدم التمييز، والوصول للعدالة. ومراكز الاحتجاز والسجون أدنى من المعايير الدولية، والممارسات من قبيل الاحتجاز الوقائي أو الإداري دون الوصول إلى المحاكم منتشرة على نطاق واسع. أما ممارسة العقاب الجماعي الذي يعاقب أيضاً بمقتضاها أفراد الأسرة على جريمة سياسية أو أيديولوجية، فإنها موثقة من مصادر مختلفة. وقد سمحت السلطات باختطاف عدد من المواطنين اليابانيين. وتم حل بعض هذه الحالات على الصعيد الثنائي، لكن هناك أسباب جادة تدعو للقلق.

٥٩ - وقال إن حرية التنقل هي الأخرى أيضاً مدعاة للقلق. فهناك قيود صارمة على تنقل الأشخاص. ولا بد للشخص المسافر من الحصول على شهادة للتنقل من منطقة في البلد إلى منطقة أخرى. ومواطنو جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية عبروا أيضاً الحدود الوطنية لسببين رئيسيين هما الاضطهاد السياسي وأزمة الغذاء. والأشخاص الذين يغادرون البلد بدون تأشيرة خروج قد يتعرضون للعقاب عند العودة. وهناك أعداد متزايدة من النساء ضمن الوافدين الجدد إلى بلدان كثيرة، وهي مسألة موضع قلق خاص بسبب خطر وقوع النساء الملتزمات حق اللجوء فريسة الاتجار بالبشر.

٦٠ - وعلى الرغم من إدعاء السلطات الوطنية بوجود حرية المعلومات وحرية التعبير والرأي وحرية تكوين الجمعيات وحرية العقيدة، فإن الحقيقة تبين العكس. وفيما

تقريرها إلى لجنة حقوق الطفل وقبلت زيارة يقوم بها ممثلو اللجنة.

٥٦ - السيد مونتابورن (المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية): قال إنه حيث لم يتم تعيينه إلا مؤخراً، لم يكن لديه الوقت الكافي لإعداد تقرير واف، ومن ثم فإنه سيقدم فحسب بياناً شفهيّاً. وأضاف أنه من الممكن الإبلاغ عن بعض العناصر البناءة فيما يتعلق بحالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية. وهذا البلد طرف في أربع اتفاقيات رئيسية لحقوق الإنسان: العهدان الدوليان لحقوق الإنسان واتفاقية حقوق الطفل واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. ومن وقت لآخر سُمحت لعناصر فاعلة خارجية في مجال حقوق الإنسان بدخول البلد لتقييم حالة حقوق الإنسان هناك؛ وفي عام ٢٠٠٤، دُعيت لجنة حقوق الطفل لزيارة البلد، وكذلك وجهت الدعوة للمقرر الخاص المعني بمسألة العنف ضد المرأة. وهناك مجموعة متنوعة من وكالات الأمم المتحدة تعمل في هذا البلد بشأن عدد من المسائل. وتوجد بعض العلاقات الجيدة مع عدد من البلدان سواء في المنطقة أو خارجها، وشأن بلدان كثيرة، لديها عدد من الهياكل القانونية والتنفيذية التي يمكن أن تساعد على تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، بما في ذلك دستور عام ١٩٧٢ وتعديلاته لعامي ١٩٩٢ و ١٩٩٨ بالإضافة إلى قوانين وطنية أخرى.

٥٧ - غير أن هناك تحديات رئيسية بشأن تنفيذ حقوق الإنسان. وفيما يتعلق بالحق في الغذاء والحق في الحياة، حدث نقص مأساوي في الغذاء بسبب الفيضانات والجفاف خلال منتصف التسعينيات، ضاعف من حدته احتلالات الطاقة والاستجابة غير الكافية من هيكل الطاقة. وقد تحسنت الحالة، ولكن لا تزال هناك حاجة إلى المساعدة الإنسانية في حالات الطوارئ. وتدور مناقشات مستمرة بشأن مقدار

الترتيبات الثنائية وغيرها من الترتيبات التي تعرض للخطر حياة ملتمس اللجوء. ويمكنها أيضاً أن تكفل وصول المساعدة إلى الفئات الضعيفة وأن يتاح للجماعات الإنسانية الوصول إليها دون عوائق.

٦٤ - السيد تاكاس (اليابان): سأل عن الخطوات المقبلة التي يمكن اتخاذها وعن أية مجالات محددة تستطيع الدول الأعضاء في إطارها المساهمة في تشجيع حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية

٦٥ - السيدة بيكر (هولندا): تكلمت باسم الاتحاد الأوروبي، فقالت إن الأولوية الأولى يجب أن تكون ضمان السماح للمقرر الخاص بزيارة البلد لكي يجري تقييماً مستقلاً للحالة. وتساءلت إذا لم يتمكن من القيام بذلك، ماذا ستكون عليه أساليبه في العمل. وأضافت أن الاتحاد الأوروبي يود أيضاً أن يستفيض المقرر الخاص في شرح حالة النساء والأطفال والاتجار بالأشخاص.

٦٦ - السيدة فيغاني (سويسرا): قالت إن وفدها يود أن يسمع الكثير عن استراتيجيات تعزيز حقوق الإنسان وما هي أدوات أو أشكال الدعم التي يمكن أن يقدمها إلى المقرر الخاص في إنجاز مهمته.

٦٧ - السيد مونتنار بورن (المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية): قال إنه، فيما يتصل بالخطوات التالية، ينبغي أن يكون التركيز على الإطار الدولي لحقوق الإنسان كنقطة دخول. وأضاف أن التقارير التي قدمتها جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية، كطرف في معاهدات حقوق الإنسان الرئيسية الأربعة، قد نظرت فيها بالفعل اللجان الثلاث المنشأة عملاً بتلك المعاهدات. وبالتالي، قدمت بالفعل التوصيات التي يمكن متابعتها. ويتيح التركيز الحالي على سيادة القانون نقطة دخول أيضاً كما أن الوصول المباشر إلى البلد مهم، وقد

يتعلق بجرية العقيدة، على الرغم من وجود تقارير معينة عن التحرر، فإن مدى صحتها موضع الشك.

٦١ - وفيما يتعلق بحقوق النساء والأطفال، تحققت بعض الإنجازات في كلا المجالين قبل أزمة الغذاء التي بدأت في عام ١٩٩٥. ومنذ ذلك الحين أصبح الأطفال والنساء أكثر تأثراً بهذه الأزمة بعد أن تركوا بيوتهم بحثاً عن العمل والغذاء.

٦٢ - وقال إنه لتعزيز حقوق الأطفال وحمايتهم في جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية، يجب أن تراعي الحكومة المعايير الدولية لحقوق الإنسان وأن تعمل على إصلاح القوانين والممارسات المخالفة لتلك المعايير. وعليها أن تدعم حقوق الإنسان إلى جانب الديمقراطية والسلام والتنمية المستدامة ونزع السلاح وزيادة حيز المشاركة للمجتمع المدني. ويجب أن يكون هناك التزام بسيادة القانون، لا سيما تعزيز وجود سلطة قضائية مستقلة إلى جانب توفير الضمانات اللازمة للمحتجزين والحماية من إساءة استعمال السلطة، جنباً إلى جنب مع إصلاح تطبيق العدالة، لا سيما إدخال تحسينات على نظام السجون. ولا بد من معالجة الأسباب الجذرية للتشرد ومنع مقاضاة الأشخاص المشردين والانتقام منهم. ويجب أن تكفل الحكومة وصول المساعدة الإنسانية، بما فيها المعونة الغذائية، إلى الفئات المستهدفة، مع عدم عرقلة الوصول إلى الرصد والمساءلة. وينبغي دعوة المقرر الخاص والآليات الأخرى، حسب الاقتضاء، لزيارة البلد للوقوف على حالة حقوق الإنسان والتوصية بالإصلاحات. كما ينبغي التماس المساعدة التقنية من مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان ومن الوكالات الأخرى، حسب الاقتضاء، لدعم أنشطة حقوق الإنسان وحماية تلك الحقوق.

٦٣ - وأضاف قائلاً إن المجتمع الدولي يستطيع المساعدة من خلال التأثير على الحكومة باتباع هذه التوصيات ودعم حماية اللاجئين وغيرهم من الأشخاص المشردين وإنهاء

أن يتساءل عن الغزو المسلح للعراق على يد الولايات المتحدة الأمريكية، إلا أنه لم يفعل ذلك. وأضاف أن وفده يرغب أن يوضح بأنه لا وجود لإساءات حقوق الإنسان المزعومة الواردة في التقرير الشفهي للمقرر الخاص. ولا ينبغي أن يتوقع المقرر الخاص أي تعاون بشأن تنفيذ ذلك القرار طالما استمر الاتحاد الأوروبي في العمل مع الولايات المتحدة على عزل وخنق بلده ومعاملته بصورة مختلفة عن آخرين.

٧١ - السيد صون جين (الصين): أشار إلى التقرير الشفهي للمقرر الخاص، فقال إن الدخول غير القانوني في بلده ومسألة اللاجئين قضيتان منفصلتان تماماً، وأنه يأمل في أن يخطط المقرر الخاص علماً بهذه الحقيقة. وأضاف أنه يود أيضاً أن يذكر المقرر الخاص بوجود مجموعة من المعاهدات الدولية المعمول بها في هذا المجال، وأن لكل دولة أيضاً تشريعاً داخلياً الخاصة بها. وفيما يتعلق بإدارة الحدود، فإن لكل دولة قوانينها وأنظمتها الخاصة بها، وقوانين الصين أقل صرامة من تلك في دول أخرى.

٧٢ - السيد مونتايبورن (المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية): قال، رداً على التعليقات، أنه يتطلع كثيراً جداً للعمل مع زملائه في جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية من أجل تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. ويود أن يبين بأنه لم يسع لاستمالة أحد من أجل الحصول على وظيفته الحالية وأنه مستقل تماماً. وقد سعى لأن يكون متوازناً وهو يرغب في الدعوة إلى إمكانية الحوار والتعاون على الصعيدين الرسمي وغير الرسمي على السواء.

٧٣ - وفي معرض الإشارة إلى التعليقات التي قدمها ممثل الصين، قال إن هناك على الأقل تدفقين لللاجئين من جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية. الأول هو التدفق

اجتمع مع نظرائه في جنيف بصورة غير رسمية في مسعى لاكتساب ذلك ولكن حتى بدون الوصول، فإنه يرحب بأية معلومات من جانب المنظمات غير الحكومية والمصادر الحكومية الدولية ومصادر منظمة الأمم المتحدة.

٦٨ - وتدعو الحاجة إلى تعزيز حقوق الإنسان في مجملها، بما في ذلك الحقوق المدنية والسياسية. وستكون استراتيجيته المقبلة هي استخدام إطار الأمم المتحدة والصكوك التي فيها جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية طرف بالفعل، ليتسنى طرح أسئلة عن التنفيذ الفعال. وتستطيع الدول الأعضاء مساعدته باستخدام تأثيرها لمعاونته على الحصول على الوصول إلى هذا البلد واستمرار إجراء حوار إيجابي وبناء داخل الإطار الدولي لحقوق الإنسان.

٦٩ - السيد باك غيل يون (جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية): قال إن التقرير الشفهي للمقرر الخاص يعد مظهراً تاماً من مظاهر التحامل وعدم النزاهة والتدخل في الشؤون الداخلية لبلده. وهو ليس في واقع الأمر سوى تكرار للمزاعم الافتراضية التي تنشرها القوى المعادية لجمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية. ومع إنه لم يتم إيضاح المسائل المذكورة في تقريره، فإن المقرر الخاص لم يتردد في إدراجها في التقرير؛ وقد أصدر بالفعل حكماً طائشاً على حالة حقوق الإنسان في بلده، الذي سيتحدى بحزم أية محاولة للتعدي على مسؤوليته السيادية عن مسائل حقوق الإنسان. والافتراء على نظامه.

٧٠ - وأردف قائلاً إن التقرير نتيجة مؤامرة سياسية من جانب البلدان الغربية لعزل بلده تحت ذريعة حماية حقوق الإنسان. كما اعتمد الاتحاد الأوروبي قراراً ينتقد بلده وقطع من جانب واحد عن عمد الحوار بشأن حقوق الإنسان الذي كان يحمي عندما بصورة جيدة. ولو كانت مزاعم الاتحاد حول انتهاك حقوق الإنسان زهية، لكان ينبغي عليه

مستمرة، لا سيما في المناطق الشرقية. ويعاني النظام القضائي نقص التمويل ونقص الموظفين ولا يستطيع مواكبة الحالة. وشهدت كل من لجنة الحقيقة والمصالحة وبعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية على حدوث انتهاكات لحقوق الإنسان. وأردف قائلاً إنه يرى ضرورة إنشاء هيئة تمارس الولاية القضائية الدولية، لأنه طالما سادت الحصانة ومعها الإفلات من العقاب، لن يستطيع البلد العودة إلى السلام.

٧٧ - ومع ذلك، على الرغم من أن تدخل المحكمة الجنائية الدولية يبدو هو الحل المثالي، فإن المادة ١١ من نظام روما الأساسي تنص على أن ولاية المحكمة تقتصر على ما يتعلق بالجرائم المرتكبة بعد تاريخ إنفاذ النظام الأساسي، أي، ١ تموز/يوليه ٢٠٠٢. أما الجرائم التي ارتكبت قبل هذا التاريخ، فإنها تقع خارج الولاية القضائية للمحكمة. ولذلك، فإنه يوصي بضرورة إنشاء محكمة جنائية دولية من أجل جمهورية الكونغو الديمقراطية، وعلى حكومة الكونغو أن تحدد طريقة عملها.

٧٨ - السيد إيكبا (جمهورية الكونغو الديمقراطية): قال إن السياق الذي يتم في إطاره بحث حالة حقوق الإنسان في بلده قد تغير مع استبدال المقرر الخاص بخبير مستقل وإنشاء ولاية مختلفة. وأضاف أن وفده يشكر الخبير المستقل لاعترافه بالجهود التي تبذلها الحكومة الانتقالية لإعادة توحيد البلد، واستعادة السلام وإعادة إنشاء السلطة الحكومية. وستستمر هذه الجهود بدعم من المجتمع الدولي. ومع ذلك، ورغم التقدم المحرز منذ توقيع الاتفاق الشامل والجامع في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، تستمر الفوضى وأعمال العنف وانعدام الأمن، لا سيما في المناطق الشرقية للبلد، وتتسم على وجه الخصوص بالعنف ضد النساء والفتيات والأطفال.

التقليدي لللاجئين الفارين بسبب الانشقاق السياسي أو بسبب القهر أو الاضطهاد؛ والثاني هو التدفق الناجم عن عوامل اقتصادية. وقد يكون أحد التفسيرات أن أولئك الذين يشاركون في التدفق الأخير هم المهاجرون غير القانونيين. غير أنه، في حالة عودتهم قد يواجهون العقاب ومن ثم يجوز، بموجب القانون الدولي، اعتبارهم لاجئين.

٧٤ - وبالطبع، يجب أن يلتزم اللاجئون بالقانون الوطني، ولكن في حدود الإطار الدولي. وذلك يعني ضرورة احترام مبدأ عدم مخالفة القواعد المعمول بها. وينبغي منح أولئك الذين يلتزمون اللجوء حق الوصول إلى مكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين. وعموما لا بد من وجود مزيد من التعاون الدولي في هذا الصدد. وفي حالة عدم رغبة بلد اللجوء الأول بقبول اللاجئين، قد يرغب المجتمع الدولي حينئذ النظر في إمكانية إعادة توطينهم في بلد ثالث. وينبغي دعم البلدان لضمان احترام ممارسة اللجوء في إطار القانون الدولي، مع مراعاة ضرورة أن يشارك المجتمع الدولي في تحمل الأعباء.

٧٥ - السيد باسيري (خبير مستقل بشأن حالة حقوق الإنسان في جمهورية الكونغو الديمقراطية): أشار إلى أن لجنة حقوق الإنسان في قرارها ٨٤/٢٠٠٤ عينته كخبير مستقل لمساعدة حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية في مجال حقوق الإنسان، وطلبت إليه أن يقدم تقريراً مرحلياً إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والخمسين. وأضاف أنه حيث تم تعيينه لتقلد ولايته مؤخراً، فإنه سوف لا يكون في وضع يتيح له تقديم تقرير خطي شامل في الدورة الحالية.

٧٦ - وأضاف قائلاً إنه زار ذلك البلد في الفترة من ٢٢ آب/أغسطس إلى ٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ وتكلم مع ممثلي الحكومة والمنظمات غير الحكومية من بين آخرين. وأشار إلى أن الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان وغيرها من الجرائم

حكومته في جهودها. وأعرب عن تأييد حكومته لتوصيات الخبير المستقل وتعهدها بالتعاون الكامل.

٨١ - السيدة فيغاني (سويسرا): طلبت معرفة رأي الخبير المستقل في التوترات الإثنية المتزايدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وكيف يعتمزم التعامل مع هذه التوترات في سياق ولايته. وتساءلت أيضاً كيف ينوي دعم جمهورية الكونغو الديمقراطية في تعاونها مع المحكمة الجنائية الدولية.

٨٢ - السيدة بيكر (هولندا): تكلمت باسم الاتحاد الأوروبي، فقالت إن مسألة الحصانة من القضايا الهامة التي لها أولوية مطلقة؛ وأعربت عن ترحيبها بالقرار الذي اتخذته رئيس مكتب الادعاء التابع للمحكمة الجنائية الدولية بفتح تحقيق في الجرائم المرتكبة في جمهورية الكونغو الديمقراطية. وأشارت إلى أن الخبير المستقل زار مؤخرًا البلد وأجرى مناقشات مع ممثلي الحكومة ووزارة العدل، وتساءلت عما إذا كان يستطيع أن يصف كيفية تعاون السلطات الكونغولية مع مكتب رئيس الادعاء وما إذا كان يعتمزم العودة إلى هذا البلد قبل نهاية العام. وإذا كان الأمر كذلك، تساءلت عما إذا كان سيتناول مسائل محددة لإدراجها في تقريره القادم، وما إذا كان سيحتم مع الوزيرة الكونغولية لشؤون حقوق الإنسان لكي يسألها عن أولوياتها وعن المساعدة التي قد تحتاج إليها.

٨٣ - السيد باسييري (الخبير المستقل المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية الكونغو الديمقراطية): أجاب على أسئلة الأعضاء. وفيما يتعلق بزيادة التوترات الإثنية في بعض المناطق، قال إن المناطق المعنية تقطنها مجتمعات تقليدية جداً. وعلاوة على ذلك، يضاعف الصراع بين الدول من حدة هذه الحالة، بالإضافة إلى الاستيلاء على الأراضي وحركات الهجرة عبر الحدود التي لم تكن قائمة من قبل. وأدى ذلك إلى عواقب لا يمكن التنبؤ بها وهي أراضي شاسعة جداً ولم

٧٩ - وبعد خمس سنوات من الحرب، قد يكون من الوهم الاعتقاد بأن البلد يستطيع العودة إلى السلام والاستقرار بدون أن يحاول أولاً تحديد من هو المسؤول عن الجرائم المرتكبة وتحقيق العدل للضحايا. والمقاضاة عن هذه الجرائم من خلال النظام القضائي من شأنه أن يساعد على تحقيق المصالحة الوطنية ويدعم عملية السلام. وأعلن تأييد وفده لاقتراح الخبير المستقل بإنشاء محكمة جنائية دولية، لكنه أعرب عن اعتقاده بضرورة أن تُبقي مثل هذه المحكمة على نظام العدالة القائم. وأضاف أن الحكومة الكونغولية تؤيد قرار المحكمة الجنائية الدولية بفتح تحقيق في الجرائم المرتكبة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٢ فصاعداً، وتم التوقيع في ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ على اتفاق بشأن الامتيازات والحصانات التي يتمتع بها أعضاء المحكمة الجنائية الدولية.

٨٠ - غير أن الجرائم التي ارتكبت قبل ١ تموز/يوليه ٢٠٠٢ لا يمكن أن تمضي دون عقاب ولا يمكن حلها ما لم يتفق المجتمع الدولي على إنشاء محكمة جنائية دولية. وأضاف أنه يدرك بأن فكرة مثل هذه المحكمة لم تجد بعد تأييداً من جانب أعضاء معينين في المجتمع الدولي من ذوي التأثير. ولا يمكن الاستعاضة عن نظام العدالة الداخلي. ومع ذلك، حسبما بيّن الخبير المستقل، يعاني النظام من ارتباك شديد، ويجب تقديم مزيد من الموارد من أجل الإصلاح. وشأن جميع البلدان التي تمر بمرحلة انتقالية، تتوقف استعادة سيادة القانون على تقاسم المسؤولية بين الدولة الكونغولية والمجتمع الدولي. وأضاف أن بلده، في هذا السياق، يرحب بالمبادرة المشتركة للجنة الأوروبية والحكومة الفرنسية لإعادة نظام العدالة إلى بونيا وتأمل في أن تمتد هذه المبادرة لتشمل بقية البلد. ويتفق وفده مع الرأي القائل بأن المساعدة ضرورية لعملية استعادة القانون والنظام ويدعو المجتمع الدولي إلى تقديم العون إلى

يمكن من التعرف عليها جميعاً. غير أنه فيما يتعلق بزيارته المقبلة المقرر لها مطلع تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤، طلب بصورة محددة أن يجتمع مع ممثلي الجماعات الإثنية الرئيسية في مسعى لإيجاد وسائل لمنع إرهاب الأجانب، لا سيما في المناطق الشرقية للبلد.

٨٤ - وفيما يتعلق بالحكمة الجنائية الدولية، يرى أن بوسعه تقديم الدعم من خلال توجيه النصح للحكومة بأن تبذل قصارى جهدها لإقامة صلات لا تقتصر على المحكمة الجنائية الدولية، بل تشمل أيضاً المحكمتين الجنائيتين الدوليتين لكل من إقليم رواندا وإقليم يوغوسلافيا السابقة. وقد اتصل بالفعل بهاتين الهيئتين للحصول على معلومات قد تكون مفيدة لجمهورية الكونغو الديمقراطية.

٨٥ - السيدة فريير-فريشت (كندا): قالت إن وفدها قلق جداً من أعمال العنف التي ارتكبت ضد المدنيين في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وخصوصاً أعمال العنف الجنسي ضد النساء؛ وتساءلت كيف يمكن للمجتمع الدولي أن يكون أكثر فاعلية في منع هذه الأعمال. وأضافت أن وفدها قلق جداً أيضاً إزاء حالة الأشخاص المشردين واللاجئين في الجزء الشرقي من البلد، ويتساءل كيف يمكن للحكومة أن تعمل بمزيد من الفاعلية مع المجتمع الدولي لحماية حقوق الإنسان لهؤلاء الأشخاص.

رفعت الجلسة الساعة ١٨/١٠.